

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٨١٥ لسنة ٢٠٠٣

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٩٢ لسنة ١٩٩٩ بالتفويض في بعض

الاختصاصات :

وبناء على ما عرضه وزير النقل :

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع ازدواج طريق بنى سويف / العياط الزراعي بطول ٦٦ كم وذلك على النحو المبين بالذكرة الإيضاحية والرسم التخطيطي المرفقين .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٩ رمضان سنة ١٤٢٤ هـ .

(الموافق ٣ نوفمبر سنة ٢٠٠٣ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / عاطف عبيد

وزارة النقل

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس مجلس الوزراء

في إطار خطة وزارة النقل للحد من الحوادث على شبكة الطرق السريعة والرئيسية وتحقيق السيولة المرورية بازدواج وتوسيع الأجزاء، التي تقع عليها كثافة مرورية مرتفعة فسوف يتم ازدواج طريق بنى سويف / العياط بطول حوالي ٦٦ كم لاستيعاب الكثافة المرورية مما يحقق أقصى درجات الأمان للمرور والحد نهائياً من الحوادث المتكررة.

صدر قرار المجلس الشعبي المحلي بمحافظة الجيزة بتاريخ ٢٠٠٢/١٠/١٢ بالموافقة على أعمال نزع ملكية الأراضي التي تمر بالمشروع بالمحافظة (مرفق) .

ورد كتاب سكريير عام محافظة بنى سويف رقم ٢٦٧٩ بتاريخ ٢٠٠٢/١٠/٩ موضحاً به موافقة السيد المحافظ على أعمال نزع ملكية الأراضي التي تمر بالمشروع بالمحافظة (مرفق) .

وردت موافقة وزارة الزراعة بكتابها رقم ٧٢٠٨ / ١١ / ١٠ بتاريخ ٢٠٠٢/١١/١٠ على نزع ملكية ٢٧٥ فداناً (مرفق) .

تم إيداع مبلغ ١٠٠٠ جنية بشيك رقم (٥٣٠٣٥٢) بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٥ بخزينة مديرية المساحة بالجيزة ومبلغ وقدره ١٠٠٠ جنية بشيك رقم (٥٣٠٣٥٢) بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/١٥ بخزينة مديرية المساحة ببني سويف كدفعة تحت الحساب .

مرفق طيه عدد (٥) خرائط مساحية موضع عليها خط سير المشروع .

برجاً التفضل بالموافقة على اعتبار هذا المشروع من أعمال المنفعة العامة .

وزير النقل

مهندس / حمدى الشايب